

2286 - حكم من طلب أبيه منه أن يطلق زوجته - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول في قضية الله منذ سنة تقريبا تزوجت احدى قريباتي والان رزقت بولد والحمد لله والحمد لله وزوجتي طيبة وبنت حلال. ولكن والذي كان منذ البداية رافض لهذا الزواج. علما بان زوجة ابي - [00:00:00](#)

تكون خالة لزوجتي وطلب مني والذي في الاونة الاخيرة ان اطلق زوجتي وطلب مني اذ ليس اقوم وطلب مني اذ ليس اقوم بتطبيق زوجتي سوف اهجره. وهو يهجرني. وفعلنا اقسم لك بالله العظيم الان - [00:00:20](#)

منذ سنة وانا هاجر والدي ولم اعرف مصيره. والان اسأل هل انا على خطأ لانني لم اسمع كلام والدي وجهوني جزاكم الله خيرا. واذا طلقت امرأتي بناء على رغبة والدي. فما ذنب زوجتي المسكينة - [00:00:41](#)

هل اطلقها بدون سبب؟ ارجو النصيحة والتوجيه. جزاكم الله خيرا. نصيحتي لابيك ان يتقي الله في امره فان كان امرك بطلاقها لغير سبب فانه سوف يسأل عن هذا التصرف وان كان امرك بطلاقها - [00:00:59](#)

لانه يرى مصلحتك في الطلاق وانها لا تليق بك الامر يتعلق بدينها فلا بأس بامرهم وعليك ان تسمع امرهم وتطيعه وان كان ظالما فان الله جل وعلا يملي للظالم حتى اذا اخذه لم يفلته - [00:01:22](#)

والظلم ظلمات فعلى والدك ان كان ظالما ان يخشى دعوة هذه المرأة المظلومة فان النبي صلى الله عليه وسلم يقول عن دعوة المظلوم انه ليس بينها وبين الله حجاب اما انت وعلاقتك - [00:01:43](#)

وعلاقتك بابيك فان احد الصحابة سأل سائل وقال له ان امي تأمرني ان اطلق زوجتي فقال له ان النبي عليه الصلاة والسلام يقول ان الوالد اوسط ابواب الجنة فاضع ذلك الباب او احفظه - [00:02:03](#)

وكذلك انت ان كان ابوك انما يأمر بك بطلاق هذه الزوجة لامر يرى انه الحق وليس لمجرد تشهي فاحرص على طاعته وامتنل امره وان كان لامور دنيوية واذا فكذلك لكن خذ بالاسباب التي - [00:02:23](#)

يمكن ان تصرف والدك عن هذا المراد واحمل زوجك على ان تستعطف والدك و حاول بان تأتي اليه بالشفعاء الذين يشفعون لك عنده من قراباتك والذين يؤثر كلامهم بابيك لعل الله ان يصرفه. هذا اذا كانت الزوجة سالحة تقية - [00:02:48](#)

مطبعة لله غير مؤذية تنظر ما فيه مصلحتك ونسأل الله ان يوفقنا وإياك لما يحبه ويرضاه والله اعلم - [00:03:12](#)